



## The possibility of prosecuting ISIS crimes in Syria before the International Criminal Court

Mostafa Fazaeli \* | Ali Yousef \*\*

Received: 25/4/2023 | Accepted: 19/9/2023

### Abstract

The emergence of ISIS led to changes in the concept of terrorism in its traditional form, so the crimes of ISIS in Syria were among the most heinous crimes, and thus we can classify these crimes as war crimes or crimes against humanity and even crimes of genocide. Although it is clear that Syria can prosecute and prosecute members of this group based on its territorial jurisdiction, it is also possible for the United Nations Security Council based on Article 17 of the Cooperation Agreement between the United Nations and the International Criminal Court, and Article 13 of the Statute of the Court, referral International crimes of ISIS members to the International Criminal Court, but dealing with impunity in the face of crimes of terrorist groups such as ISIS in Syria faces challenges in reality. The perpetrators of these crimes are in violation of the regulations that all governments share in protecting and implementing, so it is the duty of every government to exercise its criminal jurisdiction over those responsible and supervising these crimes and to take such a decision, to respect the application of justice to ensure international protection against violators of the basic values and systems of the international community, and accountability that can Executing it through one of the three methods: 1- Referring the case to a member state to the court. 2 - The Security Council requests the Prosecutor General to conduct an investigation. 3- Investigations under the supervision of the Public Prosecutor.

The possibility of prosecuting ISIS in the International Criminal Court and the challenges it faced in this regard are the focus of the following article, which was dealt with using the descriptive and analytical method.

**Keywords:** ISIS, Syria, crime, International Criminal Court, pursuit.

---

\* Associate Professor of International Law, Faculty of Law, University of Qom, Qom, Iran. Email: [shshobeiri@yahoo.com](mailto:shshobeiri@yahoo.com).

\*\* PhD Student, Department of International Law, Faculty of Law, Qom University, Qom, Iran (Corresponding Author) . Email: [akeel.alghabban@gmail.com](mailto:akeel.alghabban@gmail.com).

---

▣ Fazaeli, M. & Yousef, A. (2024) The possibility of prosecuting ISIS crimes in Syria before the International Criminal Court. *Legal studies for Islamic Contries*, 1 (1) 56-80. Doi: <https://doi.org/10.22091/jcem.2023.9348.1018>.





## إمكانية محاكمة جرائم داعش في سوريا أمام المحكمة الجنائية الدولية

مصطفى فضائلي\* | علي يوسف\*\*

تم تقديم البحث: ٢٠٢٣/٤/٢٥ | تم قبوله للنشر: ٢٠٢٣/٩/١٩

### المستخلص

أدى ظهور داعش إلى تغييرات في مفهوم الإرهاب بشكله التقليدي، فكانت جرائم تنظيم داعش في سوريا من أوسع الجرائم، وبذلك يمكننا تصنيف هذه الجرائم على أنها جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية وحتى جرائم إبادة جماعية. على الرغم من وضوح أنه يمكن لسوريا مقاضاة أعضاء هذه المجموعة ومحاكمتهم على أساس ولايتها الإقليمية، ومن الممكن لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أيضاً بناءً على المادة ١٧ من اتفاقية التعاون بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، والمادة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة، إحالة الجرائم الدولية لأعضاء داعش إلى المحكمة الجنائية الدولية، لكن التعامل مع الإفلات من العقاب في مواجهة جرائم الجماعات الإرهابية مثل داعش في سوريا يواجه تحديات في الواقع.

إنّ مرتكبي هذه الجرائم مخالفون للأنظمة التي تشترك جميع الحكومات في حمايتها وتنفيذها، لذلك من واجب كلّ حكومة ممارسة اختصاصها الجنائي على المسؤولين والمشرّفين على تلك الجرائم واتخاذ مثل هذا القرار، احترام تطبيق العدالة لضمان الحماية الدولية ضدّ منتهكي القيم الأساسية وأنظمة المجتمع الدولي، والمحاسبة التي يمكن تنفيذها من خلال إحدى الطرق الثلاث: ١- إحالة القضية على إحدى الدول الأعضاء إلى المحكمة. ٢- مجلس الأمن يطلب من المدعي العام إجراء تحقيق. ٣- التحقيقات تحت إشراف المدعي العام.

إن إمكانية مقاضاة تنظيم داعش في المحكمة الجنائية الدولية والتحديات التي واجهته في هذا الصدد هي محور المقال الآتي الذي تم تناوله باستخدام أسلوب المنهج الوصفي والتحليلي..

**الكلمات المفتاحية:** داعش، سوريا، جرائم دولية، المحكمة الجنائية الدولية، مقاضاة.

\* استاذ المشارك، قسم القانون الدولي، كلية القانون، جامعة قم الحكومية، قم، ايران. | fazaeli2007@gmail.com  
\*\* طالب دكتوراه قسم القانون الدولي، كلية القانون، جامعة قم الحكومية، قم، ايران. (نويسنده مسئول). | syria.aliyousef@gmail.com

□ فضائلي، مصطفى؛ يوسف، علي. (٢٠٢٤). إمكانية محاكمة جرائم داعش في سوريا أمام المحكمة الجنائية الدولية،

البحوث القانونية للدول الإسلامية. ١ (١)، ٨٠-٥٦. Doi: https://doi.org/10.22091/jcem.2023.9348.1018

## المقدمة

أصبح الإرهاب في هذه الأيام من المشاكل الأساسية في منطقة الشرق الأوسط. واليوم هناك عددٌ قليل من الدول العربية التي لا تعاني من هذه المشكلة، في حين أنه من السهل رؤية ولمس وجود أجهزة استخباراتية لدول إسلامية وغير إسلامية في تنظيم الخطوط العريضة لأنشطة بعض الجماعات الإرهابية مثل القاعدة وداعش وجبهة النصرة. على الرغم من أنّ تاريخ هذه الأنشطة يعود إلى سبعينيات القرن الماضي، إلا أنه ينبغي وصف الفترة الحالية بأنها ذروة، أو على الأقل أعلى ذروة لهذه الأنشطة منذ تشكيل الجماعات التكفيرية السلفية حتى الآن.

الجماعة المعروفة بالدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) هي جماعة إرهابية مسلّحة ذات فكر وأسلوب سلفيين جهاديين، واختار أعضاؤها إقامة خلافة إسلامية وتطبيق الشريعة الإسلامية في العراق وسوريا. إنّ تنظيم داعش هو ثالث جماعة إرهابية في العالم، وإحدى الجماعات السلفية والتكفيرية القوية ذات المعتقدات المتطرفة.

تعدّ ظاهرة داعش الأسوأ والأكثر وحشية، وفي الوقت نفسه المجموعة الأكثر قسوة التي شهدتها المنطقة الإسلامية على الإطلاق. حيث يعود تاريخ داعش إلى عام ٢٠٠٤م، عندما أسّسها أبو مصعب الزرقاوي وقاد شبكة تسمى جماعة التوحيد والجهاد وبايع تنظيم القاعدة بقيادة أسامة بن لادن. بعد ذلك تقدّم الزرقاوي كممثل لتنظيم القاعدة في المنطقة، أو ما كان يعرف بتنظيم القاعدة في بلاد الرافدين. وبتوسيع عملياتها أصبحت هذه المجموعة من أقوى الجماعات الإرهابية في العراق. في عام ٢٠٠٦ أعلن الزرقاوي تشكيل مجلس المجاهدين برئاسة عبد الله راشد البغدادي في بيان مصوّر، ثمّ إنّته في نهاية هذا العام قد تم تشكيل تنظيم الدولة الإسلامية بقيادة أبو عمر البغدادي.

تسبّب تنظيم داعش الإرهابي، منذ نشأته بإصابات جسيمة كبيرة للمدنيين

والعسكريين، والكثير من الأضرار التي لحقت بالممتلكات وتدمير العديد من البنى التحتية في العراق وسوريا، وتم تجريم عدد كبير من السلوكيات الإجرامية تحت عناوين "جرائم الحرب". وارتكب مجرموا تنظيم داعش "جرائم ضد الإنسانية"<sup>1</sup> وحتى "إبادة جماعية"<sup>2</sup>. مما لا شك فيه، أنّ أحد عوامل انتشار مثل هذه الجرائم هو إفلات الجناة من العقاب وعدم وجود ضمان للإعدامات الجنائية المناسبة والفعّالة في القانون الدولي (زرنشان، ميرجعفري، ١٣٩٧: ٣). اليوم ومع وجود المحكمة الجنائية الدولية، باعتبارها المحكمة الدائمة الأولى والوحيدة في مجال العدالة الجنائية الدولية، نتوقع أنّ سيتم محاكمة جرائم داعش شريطة أن تلعب المحكمة المذكورة أعلاه دوراً وقائياً ضدّ ارتكاب مثل هذه الجرائم، ومع التعامل الفعّال مع الإفلات من العقاب.

وللتقصّي عن الإمكانية العملية والقانونية لهذه المحكمة، سنتناول محتوى هذه المقالة، باستخدام أسلوب المنهج التحليلي الوصفي، في ثلاثة مباحث أنواع الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش في سوريا وألقابها وصفاتها الجنائية وفقاً للقانون الجنائي الدولي (المبحث الأول)، ثم نظرة على أساس اختصاص المحكمة الجنائية الدولية على أنواع مختلفة من الجرائم الدولية (المبحث الثاني)، ثم كيف يمكن تطبيق اختصاص المحكمة على الجرائم التي ارتكبتها داعش في سوريا (المبحث الثالث).

وتجدر الإشارة إلى الأبحاث المتعلقة بموضوع هذه المقالة والتي قد تم إجراؤها حتى الآن<sup>٣</sup>، والتي تمّ فيها تناول بعض جوانب إمكانية ملاحقة جرائم داعش، ولكنّ البحث الحالي، يحلل ويدرس الموضوع من جهات وجوانب وأحياناً نتائج مختلفة ووجهات نظر متشابهة.

<sup>1</sup> War Crimes

<sup>2</sup> Crimes against Humanity

<sup>٣</sup> بالنظر إلى التشابه في عناوين مقالتيين قد تم نشرهما في اللغة الفارسية وجبت الإشارة إليهما:

امكان رسيديكي به جنایت داعش در دیوان کیفری بین المللی از دیدگاه حقوق بین الملل (إمكانية التعامل مع جريمة داعش في المحكمة الجنائية الدولية من وجهة نظر القانون الدولي) لسانی، بدائی امناب، ١٣٩٤: ٥١

## ١- جرائم داعش في سوريا

ارتكبت جماعة داعش الإرهابية التكفيرية جرائم دولية مختلفة في سوريا، سواءاً بحق القوات السورية اضافة الى المدنيين والتي تم تصنيفها بأنها أعنف الجرائم التي تم ارتكابها من قبل هذا التنظيم المسلح، وهنا سنبحث في الألقاب الجنائية التي تنطبق على السلوك العنيف الذي صدر من هذه التنظيم .

### ١-١- جريمة ضد الإنسانية

إنّ جرائم ضد الانسانية قديمة منذ وجود البشرية في العالم<sup>١</sup>. أما فيما يتعلق بالخلفية التاريخية لاستخدام مصطلح "جريمة ضد الإنسانية"، يمكن القول أنّ تاريخ هذا المفهوم يعود إلى الحرب العالمية الأولى، تم استخدام مصطلح الجريمة ضد الإنسانية لأول مرة. في العام ١٩١٥ م، حيث وصفت ثلاث قوى عظمى، وهي إنجلترا وروسيا وفرنسا، في بيان مشترك مذبحه الأرمن التركية بأنها جريمة ضد الإنسانية والحضارة، وحملت مرتكبيها المسؤولية الدولية جرّاء فعلتهم هذه (ميرمحمدصادقي، ١٢٠:١٣٩٣).

بعد الحرب العالمية الثانية، تم تضمين هذا المفهوم في النظام الأساسي لمحكمة نورمبرغ<sup>٢</sup> وأيضاً في ميثاق طوكيو. و بذلك، تم إدراجه في الأنظمة الأساسية للمحاكم الجنائية الدولية الخاصة أو المؤقتة، أي المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وأخيراً في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، أي المحكمة الجنائية الدولية الخاصة. المحكمة الجنائية كفتة من الجرائم الدولية التي تدخل في اختصاص هذه المحكمة.

---

قابليت تعقيب سران گروه ترورستی داعش در دیوان کیفری بین المللی (إمكانية محاكمة قادة تنظيم داعش الإرهابي في المحكمة الجنائية الدولية) زرنشان، ميرجعفری، ١٣٩٧: ٢٠٥ .

<sup>1</sup> general assembly, (2015,march 13). report of the office of the united nation high commissioner for human rights situation in Iraq in the light of abuses .para 16, A/HRC/28/18, www.securitycouncilreport.org. (visited: 16/03/2023)

<sup>2</sup> Truth and reconciliation commission of south Africa report (1998) vol.1,p.94.

المحكمة الجنائية الدولية، التي ظهرت إلى حيز الوجود بموجب نظام روما الأساسي لعام ١٩٩٨ وبدأت عملها في مدينة هولندا في عام ٢٠٠٢، كان لها اختصاص في أربع فئات من الجرائم الدولية. وقد تم وضعها ضمن اختصاص هذه المحكمة. وقد أوضحت المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية خصائص الجرائم ضد الإنسانية وارتباطها لذلك وفقاً لهذا البند، عندما يكون أحد السلوكيات الإجرامية المدرجة في هذه المادة مرتبطاً بهجوم مسلح منظم وواسع النطاق ضد السكان المدنيين ومع العلم بوقوع مثل هذا الهجوم، فسيتم الاعتراف به كجريمة ضد الإنسانية.

تشمل هذه السلوكيات الإجرامية: القتل أو الإبادة الجماعية، أو الاستعباد أو الترحيل، أو التهجير القسري للسكان أو السجن أو غير ذلك من أشكال الحرمان من الحرية الجسدية بما يتعارض مع القواعد الأساسية للقانون الدولي، والتعذيب والاعتصاب والاستعباد الجنسي، والإكراه على الدعارة والحمل القسري و العقم القسري، أو أي عنف جنسي آخر، ومضايقة وترهيب ضد أي مجموعة أو عقدة معروفة لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية، أو تتعلق بالجنس بالمعنى الوارد في الفقرة رقم ٣، أو لأسباب أخرى تكون عامةً. وبذلك يعتبر غير مسموح به وفقاً للقانون الدولي، وفيما يتعلق بأي من الإجراءات المذكورة في هذه الفقرة أو أي جريمة أخرى تقع ضمن اختصاص المحكمة، ومنها الاختفاء القسري، وجريمة الفصل العنصري، والمعاملة اللاإنسانية المماثلة الأخرى التي تسبب معاناة شديدة مقصودة أو أذى جسدياً أو عقلياً أو جسدياً شديداً.

بشكل عام، العناصر المشتركة بين جميع الجرائم ضد الإنسانية هي كما يلي: الفعل الإجرامي هو سلوك غير إنساني من حيث طبيعته وخصائصه؛ يتسبب هذا الفعل في معاناة شديدة أو أضرار جسيمة للجسم أو الصحة العقلية والبدنية للشخص؛

بالإضافة إلى ذلك، يعدّ هذا العمل جزءاً من هجوم واسع النطاق أو منظّم،<sup>١</sup> من خلال تنفيذ هجوم ضدّ أفراد من فئات معينه سواء عرقيه أو دينيه . يبدو أنّ المجتمع الدولي يريد التعبير عن الجريمة ضد الإنسانية بتفسير واسع عند الضرورة.

وفقاً للمفهوم والمعايير المذكورة حول الجرائم ضد الإنسانية، فإنّ بعض الجرائم التي ارتكبتها داعش والتي يمكن وضعها تحت العنوان الجنائي للجرائم ضد الإنسانية تشمل: العبودية، والقتل العمد، والتعذيب، والاعتصاب، والاستعباد الجنسي، وما إلى ذلك. تعتبر المدن الثقافية والتاريخية في سوريا جريمة ضد الإنسانية.<sup>٢</sup> كذلك القبض على الأقليات ومطاردتها والاستيلاء عليها في سوريا هو أحد أمثلة الجرائم ضد الإنسانية المذكورة في المادة ٧ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (زرنشان، ميرجعفري، ١٣٩٧: ٢١٣)، (مثل مصادرة الأملاك والمنازل للأقليات الأرمنية في شمال اللاذقية وبيوت المسيحيين واليزيديين في مدينة الرقة وبيوت المسيحيين في الموصل).

كما أكدت منظمة العفو الدولية وقوع عمليات قتل جماعي في أجزاء من منطقة سنجار، ولا سيما حول قرية القينا، حيث قتل عدد كبير من الرجال الإيزيديين، وجرائم أخرى مثل الخطف الجماعي للنساء والأطفال واستعبادهم (جوانردي صاحب، رستگار مهجن آبادي، ١٣٩٦: ٥٨).

ومن جرائم داعش في هذا الصدد ما يلي على سبيل المثال: قتل ٦٧٠ أسيراً شيعياً في الموصل، وقتل الناس علناً بطرق مثل إطلاق النار وقطع الرؤوس والصلب والتشويه والحرق أحياء ونشر الصور. ومقاطع الفيديو. هذه الجرائم في الفضاء الإلكتروني مثل إطلاق مقاطع فيديو لقطع رأس الصحفي الأمريكي جيمس فولي وقطع رأس عامل الإغاثة بيتر ريكسينج، وقطع رأس ٢١ عاملاً مصرياً قبطياً مسيحياً تم اختطافهم في

<sup>1</sup> Poceucutor V. Jean-Paul Akayesu, Case No. ICTR-96-4-T,ICTR T. CH. I, 2 SEPT. 1998, Attorney General Of Israel v. Eichman, District Ct. Of Jerusalem(11 des. 1691) 36 ILR 5 at . 41, Para.578.

<sup>2</sup> Nail McCarthy, "Where Syria & Iraq's Foreign Fighters Come From" Oct 9, 2015. Available at: <https://www.statista.com/chart/3866/where-syria-and-iraqs-foreign-fighters-come-from/>. (visited: 20/03/2023)

إمكانية محاكمة جرائم داعش في سوريا أمام المحكمة الجنائية الدولية | ٦٣

ليبيا، بالإضافة إلى الإحصائيات عن قطع رؤوس أكثر من سبعة آلاف شيعي نشرتها الأمم المتحدة.<sup>١</sup>

مجزرة الحولة هي هجوم ٢٥ مايو ٢٠١٢ في منطقة الحولة بالقرب من مدينة حمص في سوريا، حيث قتل ما لا يقل عن ١٠٨ من السكان المحليين في هذه المجزرة. وكان من بين القتلى ٤٩ طفلاً و ٣٤ امرأة قتلوا بطلقات نارية أو طعن من مسافة قريبة والعديد منهم قُطعت رؤوسهم بطريقة مروعة، ووصفها بأنها جريمة ضد الإنسانية.<sup>٢</sup>

#### ١-٢- الإبادات الجماعية

وفقاً للمادة ٦ من النظام الأساسي للمحكمة، فإن جريمة الإبادة الجماعية:<sup>٣</sup> "تعني أيّاً من الأفعال التالية التي تُرتكب بنية تدمير كل أو جزء من جماعة قومية وعرقية واثنية ودينية تحمل نفس العنوان، والمهم للغاية في ارتكاب هذه الجريمة هو الخبث المحدد الذي يجب أن يوجد وهو النية مع الاصرار لتدمير كل أو جزء من اي جماعة عرقية أو قومية أو وثنية أو دينية. وبناءً على ذلك، فإنّ ما ارتكبه داعش في العراق وسوريا هو مثال على الإبادة الجماعية. يمكن رؤية مثال واضح على هذه الإبادة الجماعية في الجرائم ضد الأقلية الإيزيدية

تنص المادة ٣ من اتفاقية حظر الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في الفقرتين (أ) و (د) على أن الشروع في الإبادة الجماعية يعاقب عليه أيضاً، وكما قال الأمين العام لمنظمة العفو الدولية، في وصفه لأعمال جماعة الدولة الإسلامية تجاه اليزيديين، يؤمن بإمكانية الشروع في الإبادة الجماعية ... ولم يعلق على الجريمة الكلية.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> <http://time.com/4549266/isis-civilians-massacre-mosul-offensive/> 20.08.17(visited: 30/08/2023) .

<sup>٢</sup> يرفي، محمد حسين برسي بحران سوريه از منظر مقررات بين المللي در مورد حق بر صلح حق بر محيط زيبست سالم و حق بر حفظ آثار تاريخي و فرهنگي پايان نامه كارشناسي ارشد دانشگاه آزاد اسلامي واحد تهران مركزي، ١٣٩٣، ص ٤٨.

<sup>٣</sup> 10-The Crime of Genocide

<sup>٤</sup> An attempt to commit genocide.



لقد ارتكب تنظيم الدولة الإسلامية أمثلة على جرائم الإبادة الجماعية بحق الأقليات المذهبية في سوريا والعراق والتي ذهب ضحيتها أكثر من ٣٠٠٠ يزيدي و ٣٠٠ مسيحي قتلوا على يد داعش. أذى تنظيم داعش الجسدي والنفسي للأقلية الدينية في سوريا في القضايا التي تم التحقيق فيها، بما في ذلك الاعتداء والأذى النفسي، يتوافق مع البند (ب) من المادة ١.٢<sup>١</sup> لقد أعلن تنظيم الدولة الإسلامية بوضوح عن نيته تدمير الديانة الإيزيدية التي يسميها الكفر (لساني، ١٣٩٤: ٧).

قتلت داعش الأقليات الدينية من الأكراد الإيزيديين والتركمان المسيحيين والجماعات الشيعية<sup>٢</sup> (فاطمي: ١٣٩٥: ١٠) وعرضتهم لحياة غير لائقة من سجن وتعذيب، وحاصرت جبل سنجار من أجل منع الأكراد الإيزيديين من الوصول إلى الماء والغذاء والدواء والمرافق الأساسية. وكذلك الزيجات والاعتداءات الجنسية عن طريق بيع النساء الأسيرات ومنع تكاثرهن الطبيعي قد ارتكبت جريمة الإبادة الجماعية، كما أفاد تقرير الأمم المتحدة أن أكثر من خمسين ألف طفل قد انفصلوا عن عائلاتهم بسبب الأعمال الإرهابية لهذه المجموعة، وأكثر من ألف طفل لقوا حتفهم بسبب نقص الغذاء والدواء، والتعرض لأشعة الشمس<sup>٣</sup>، وفصل الأطفال عن عائلاتهم وتعليمهم الآراء التكفيرية لداعش، ومبادئ التشدد واستخدام السلاح لهم<sup>٤</sup>، وكذلك سرقة أعضائهم. ووفقاً لتقرير الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان، فإن أحد أمثلة الإبادة الجماعية هو النقل القسري للأطفال من مجموعة إلى أخرى.

<sup>١</sup> لجنة الأمم المتحدة للتحقيق المعنية بسوريا: داعش ترتكب الإبادة الجماعية ضد الأيزيديين <https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2016/06/un-commission-inquiry-syria-isis-committing-genocide-against-yazidis> .(visited:29/8/2023)

<sup>٢</sup> فاطمي صدر، امير، چشم انداز راهبردی داعش (الرؤية الاستراتيجية لداعش) «قاعدة البحوث المتخصصة بداعش متاح على [www.alwahabiyah.com](http://www.alwahabiyah.com) ١/٣/١٣٩٥»

<sup>٣</sup> تقرير الأمم المتحدة عن "لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة تستنتج أن داعش يرتكب إبادة جماعية ضد الإيزيديين، متاح على: [www.un.org](http://www.un.org)

<sup>٤</sup> Samuel Smith, "UN Report on ISIS: 24000 killed, Injred by Islamic State: childre used as Soldiers, Women Sold as sex Slaves" the Christian Post (oct. 9, 2014) .

### ١-٣-١- جرائم الحرب

تعدّ جرائم الحرب من الجرائم التي اعتادت عليها الإنسانية بسبب الصراع والحرب منذ بداية العصر التاريخي لظهور الحروب. في الواقع تعتبر جرائم الحرب من بين الجرائم الدولية التي تمّ الاعتراف بها وتعريفها قانونياً قبل الجرائم الأخرى. يعتبر تعريف جرائم الحرب جرائم ناجمة عن جميع الأعمال التي تتجاهل عمداً قوانين الحرب وأعرافها. و تظهر عبارة تجريم انتهاك قوانين وأعراف الحرب في العديد من النصوص القانونية الدولية والمحلية للبلدان (فرانسيون، ١٣٦٥: ٢١٧). وبحسب أحكام النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فإنّ جرائم الحرب تشمل العديد من الأمثلة، وهنا نذكر بعضاً من أهمها التي ارتكبتها عناصر تنظيم الدولة الإسلامية في سوريا والعراق. يقصد بجريمة الحرب الجريمة المرتكبة ضد المدنيين وأسرى الحرب والجرحى، أو النهب ضد الممتلكات العامة والخاصة وتدمير المدن، وبشكل عام يكون الهدف هو المدنيين العزل (Abresch, ١٧: ٢٠٠٥).

### ١-٣-١- تدمير الأماكن الدينية والتاريخية

استخدمت الوثائق الدولية، بما في ذلك اتفاقية لاهاي لعام ١٩٤٥، مصطلح الممتلكات الثقافية لأول مرة. ومع ذلك في السنوات الأخيرة، أظهرت اليونسكو رغبة أكبر في استخدام مصطلح التراث الثقافي. لم يتم شرح تعريف ومفهوم الملكية الثقافية بشكل جيد وهناك اختلاف في الرأي حول ذلك. ومع ذلك قام مؤلفوا القانون أيضاً بتعريف الممتلكات الثقافية الوارد في المادة ١ من اتفاقية لاهاي لعام ١٩٤٥. حيث تستخدم اتفاقية لاهاي لعام ١٩٤٥ مصطلح الملكية في المادة ١ لتعريف الممتلكات الثقافية وتوضيحها وإظهار المراد منها .

في الواقع قدّمت هذه الاتفاقية تعريفاً واسعاً للممتلكات الثقافية من خلال ذكر أمثلة لها (عسكري، مسعودي، ١٣٩٥: ١٥٦-١٥٩). تعرّضت خمس مواقع من مناطق التراث العالمي السورية الست، أي جميع المناطق باستثناء دمشق، لأضرار جسيمة نتيجة التخريب والتخريب الذي ارتكبه الجماعات الإرهابية فيها. في عام ٢٠١٣

وضعت لجنة التراث العالمي لليونسكو جميع المناطق الست في قائمة التراث العالمي في حالة خطر وأكدت على وجوب حمايتها والاسراع في ترميمها. يكافح موقع البصري للتراث العالمي التهديدات التي سببتها الأزمة السورية، حيث أفادت المديرية العامة للآثار والمتاحف السورية أنه في ١ كانون الأول ٢٠١٤، نتيجة اشتباكات وقعت في مدينة البصرى في محافظة درعا من قبل الجماعات الإرهابية تم تدمير وهدم جامع مبارك الناقبي، وانفجار كبير في الجامع العمري الواقع بين جامع خضر والمدينة، وكذلك السوق القديم تحت الأرض، مما أدى إلى تدمير العديد من المنازل القديمة في المنطقة القديمة، وتسبب التفتيش البصري في إلحاق أضرار جسيمة بالمنزل وتدمير كامل المينا كما تشير التقارير إلى أن الاشتباكات في منطقة مدينة بصرى الأثرية أضرت بالمدرج الروماني الموجود في هذه المنطقة.<sup>١</sup>

### ١-٣-٢ - الاغتصاب والإعدام

أعلن مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في العراق وسوريا<sup>٢</sup> أنّ جماعة داعش الإرهابية تواصل الاعتداء الجنسي على الأطفال في هذه البلدان. حيث أظهرت التقارير مدى بشاعه وقساوة الاعتداء الجنسي الوحشي الذي مارسه تنظيم داعش بحق النساء والفتيات العراقيات والسوريات الأبرياء. والجدير بالذكر أنّ هناك العديد من الفتيات اللواتي تمّ تداولهن عاريات في أسواق داعش واضطرن للزواج مراراً وتكراراً.<sup>٣</sup> أعدم داعش أكثر من ألف شخص في مدينة الرقة بسوريا. كما أعدم أكثر من ٧٠ شخصاً في مدينة اللاذقية بقرية عرمان قرب الحدود التركية.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> ٢٠ موقعاً أثرياً تعرضت للتخريب المنهج من قبل الإرهابيين في بصرى الشام: <https://www.sana.sy/?p=160094>

<sup>٢</sup> <https://www.iranintl.com/202206292575> . (visited: 30/3/2023)

<sup>٣</sup> تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، حكم الرعب الحياة في ظل الدولة الإسلامية في

العراق والشام (٢٠٢٠) ص ١٣

<sup>٤</sup> <http://www.google.com/ump/s/middlesstpvess.com> . (visited: 30/3/2023)

### ١-٣-٣- الرق وتجارة الرقيق

وفقاً لإعلان خبراء الأمم المتحدة في يونيو ٢٠١٦ تم نشر تقارير حول الإبادة الجماعية للأقلية الإيزيدية في العراق وسوريا. كما تمّ نشر العديد من التقارير حول اغتصاب وبيع الإيزيديات كعبيد من قبل داعش، ولا يوجد حتى الآن أي أخبار عن مصير ٣١١٧ أسيراً إيزيدياً، كثير منهم من النساء والفتيات.<sup>١</sup> على سبيل المثال، في عملية الجيش البريطاني في مدينة أباغوز شرقي سوريا، تم العثور على ٥٠ جثة مقطوعة الرأس تعود لفتيات إيزيديات، استخدمهم تنظيم داعش كعبيد وخادمات جنسياً.<sup>٢</sup>

### ١-٣-٤- القتل

في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تم ذكر القتل فقط على أنه قتل ولم يتم تقديم تعريف له. ارتكبت جماعة داعش التكفيرية الإرهابية، بحسب وثائق وتقارير مختلفة تتضمن مصادر إخبارية موثوقة وصوراً ومقاطع فيديو متنوعة نشرها تنظيم داعش نفسه رسمياً في الفضاء الإلكتروني، عدداً كبيراً من جرائم القتل بحق مدنيين مختلفين وخارج ساحات الصراع (Lane, 2016:19)

### ١-٤- جرائم العدوان

في مؤتمر مراجعة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية في كمبالا في عام ٢٠١٠،<sup>٣</sup> تم تعريف جريمة العدوان بإضافة إلى المادة ٨ من النظام الأساسي للمحكمة، "العدوان يعني التخطيط والتحضير للشروع به أو تنفيذه من قبل أشخاص يتحكمون في وضع فعال السيطرة على العمل السياسي أو العسكري لحكومة ما". كما أنه يوجه العمل العدواني الذي يتسبب بحكم طبيعته وشدته ومداه، في انتهاك واضح لميثاق الأمم المتحدة.

<sup>1</sup> They came to destroy: ISIS crimes against the Yazidis.

<sup>2</sup> <http://irampress.com> . (visited: 30/3/2023)

<sup>3</sup> Review conference the Rome statute of the international criminal court.

ونتيجة لذلك، نرى أنّ هذا التعريف يشمل الجهات الحكومية وغير الحكومية أما المنظمات الإرهابية لا تتطابق مع التعريف الوارد في القرار. ومن الشائع أيضاً أن جريمة العدوان ترتكب من قبل حكومة ضد أخرى، وهو ما لا يعتبر جوهر حقوق داعش في هذه الحكومة، ويتم استبعاد تطبيق العنوان الجنائي للعدوان على الفعل بشكل موضوعي.

وفقاً لمعايير تكوّن دولة في القانون الدولي، لا يمكن اعتبار داعش مثالاً للدولة. وإذا اعتبرنا الحكومة مزيجاً من العناصر الثلاثة الأرض والسكان والسيادة،<sup>١</sup> أو حسب تعريف المادة ١ من اتفاقية مونتي فيديو، فإننا نعتبر الحكومة مزيجاً معقداً من ٤ عناصر، فلا يمكن اعتبار ما كان يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام مثالاً واضحاً للدعوات. وحتى لو قبلنا بالعناصر البشرية (السكانية) والجغرافية (الارضية) والسياسية (أعمال السيادة) مع التسامح فيما يتعلق بداعش، إلا أنّ غياب الشرعية الديمقراطية وعدم القدرة على إقامة علاقات دولية وتحمل الالتزامات القانونية الدولية يمنعان قبول داعش كدولة. علاوة على ذلك، دعا مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، من خلال عدة قرارات، المجتمع الدولي إلى مواجهة تنظيم داعش باعتباره جماعة إرهابية. وشدد على استقلال السيادة والحفاظ على وحدة أراضي العراق وسوريا.<sup>٢</sup>

ولكن من ناحية أخرى، يمكن القول أنه في الوضع الحالي، مع تزايد عدد الجهات الفاعلة من غير الدول ودورها في تهديد السلام والأمن الدوليين، ليس من الممكن البقاء في سياق السياسة التقليدية الموجهة نحو الدولة نموذج القانون الدولي والمجتمع ومعالجة المعايير القانونية الدولية مقتصرة على الحكومات. كما أنّه لم يبق أي شك في شمول التزامات القانون الدولي الانساني للماشطين غير الحكوميين، لاجرم أنّ تعميم قواعد

<sup>1</sup> Pellet, Alain (1992) , "The Opinions of the Badinter Arbitration Committee A Second Breath for the Self-Determination of Peoples", EJIL.

<sup>2</sup> UNSC, Resolutions: 2161, 2170 & 2178 (2014) and 2199 (2015) .

القانون الدولي حول استخدام السلطة العسكرية الي غير الحكوميين هو أمر ضروري ايضاً.

توصلنا إلى استنتاج مفاده أنّ داعش يرتكب جميع أنواع الجرائم الوحشية في سوريا، لذا يجب تقديم مرتكبي هذه الجرائم للعدالة. يعتقد الكثيرون أنّ المحكمة الجنائية الدولية هي أعلى سلطة تطالب بالعدالة الجنائية على الساحة الدولية. ويجب على المجتمع الدولي أن يرد على هذه الجرائم وأن يقدم مرتكبيها إلى العدالة.

## ٢- اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في التعامل مع قضية داعش

بالنظر إلى الفلسفة الوجودية ومسار التطورات التاريخية التي أدت إلى تشكيل محكمة جنائية عالمية ودائمة، يمكن القول أنّ المحكمة الجنائية الدولية ظهرت من أجل المشاركة والقيام بدور في التعامل مع الجرائم التي تهدد السلم والأمن الدوليين في أرجاء العالم كله، لأنّ الاختصاص القضائي للمحكمة يقتصر على أشدّ الجرائم خطورة وأكثرها تعقيداً، والتي تعتبر آثارها وتناثرها مصدراً لقلق كبير للمجتمع الدولي. من أجل إيلاء المزيد من الاهتمام لهذه القضية وفهم وقبول الحاجة إلى أن تدخل المحكمة الجنائية الدولية في قضية ملاحقة ومعاقبة الجرائم التي ارتكبتها جماعة داعش التكفيرية الإرهابية، سنلخص بإيجاز مجالات الاختصاص المختلفة لهذه المحكمة.

بشكل عام، يمكن للمحكمة ممارسة الولاية القضائية على أربع فئات من الجرائم الدولية الكبرى، وهي:

جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان. من أجل معرفة ما إذا كانت جرائم داعش يمكن اعتبارها من الجرائم الواقعة ضمن اختصاص هذه المحكمة أم لا، من الضروري فحص الاختصاصات المذكورة أعلاه للموضوع من أبعاد زمنية ومكانية وشخصية مختلفة (عبد الحميد، ٢٠١٨: ورقة مناقشة).

## ٢-١- الاختصاص الزمني

لقد قبل النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية مبدأ التأثير الفوري للأحكام الجنائية والذي تم قبوله في معظم أنظمة القانون الجنائي الوطنية في العالم، وهذا يتطلب أن أحكام النظام الأساسي تنطبق فقط على الأعمال الإجرامية التي حدثت بعد تاريخ دخول هذا النظام الأساسي حيز التنفيذ لذلك فإن هذا الاتجاه تم ذكره في الفقرة الأولى من المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة والذي ينص على أن المحكمة ليس لها اختصاص جنائي باستثناء الجرائم التي ارتكبت بعد دخول هذا النظام حيز التنفيذ (شكري، ٢٠٠٥: ٩٩).

فيما يتعلق بالفقرة الثانية من المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة، تنص على أنه إذا أصبحت دولة ما عضواً في هذا النظام الأساسي وذلك بعد دخول هذا النظام الأساسي حيز التنفيذ، فلا يمكن للمحكمة تمديد اختصاصها فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في إقليم هذا البلد الذي حدث قبل عضويته، وهنا نعني التقادم أي ما لم تكن الحكومة المذكورة، وفقاً للفقرة الثالثة من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة، قد أصدرت إعلاناً بأنها تقبل اختصاص المحكمة للتعامل مع جريمة محددة قبل أن تصبح تلك الدولة عضواً في النظام الأساسي. تشجع هذه المادة الدول على الانضمام إلى النظام الأساسي دون خوف من الملاحقة القضائية من قبل المحكمة على جرائم ارتكبت في أراضيها ومن قبل مواطنيها قبل الانضمام إلى النظام الأساسي (أحمد عطية، ١٩٩٩: ١٣).

بالطبع، سيكون من الممكن مقاضاة الجرائم التي يرتكبها مواطنو دولة أجنبية عضو في النظام الأساسي. لأنه من أجل ممارسة الاختصاص الشخصي للمحكمة، يكفي أن تكون عضواً في إحدى الدولتين اللتين وقعت فيهما الجريمة أو بلد المتهم. علاوة على ذلك، سيكون من الممكن محاكمة مواطني الدول غير الأعضاء في حالة ارتكاب جريمة في أراضي دولة أجنبية عضو في المحكمة.

## ٢-٢- الاختصاص المكاني

تتمتع المحكمة الجنائية الدولية الدائمة بالولاية القضائية على الجرائم التي تحدث في أراضي أي دولة عضو في نظام روما الأساسي، أما إذا كانت الدولة التي وقعت في أراضيها ليست طرفاً في المعاهدة فإن المحاكم ليس لديها اختصاص على هذه الجرائم، (عصام عبيدي، ٢٠١٥: ٢) القاعدة من هذا أنّ هذه المحكمة ليس لها اختصاص للنظر فيها ما لم تقبل تلك الحكومة على وجه التحديد اختصاص تلك المحكمة للنظر في الجريمة، وهذا يتوافق مع مبدأ النسبية لتأثير المعاهدات، ولكن هذا المبدأ قد يكون أحد وسائل عرقلة طريق العدالة لمحاكمة المجرمين دولياً، لأنه يعطي لأي دولة معتدية بقصد الهجوم أن تدخل هذا النظام ولا تقبل اختصاص المحكمة للتعامل مع الجرائم موضوع الاعتداء، حتى يفلت مواطنوها من عقاب تلك الجرائم. وفقاً للبند أ الفقرة الثانية من المادة ١٢ من دستور المحكمة، الدولة التي تم فيها ارتكاب الفعل أو الجرم المذكور، أو إذا كانت الجريمة قد ارتكبت على متن سفينة أو طائرة، أو إذا كانت الدولة مالكة تلك السفينة أو الطائرة التي تم ارتكاب الجريمة فيها، عضو في النظام الأساسي، يمكن للمحكمة ممارسة اختصاصها على هذه الجريمة (كولستان، ٢٠١٥: ٦٩).

لذلك، فإنّ الاختصاص المكاني أو الإقليمي للمحكمة موجود عندما تكون الجريمة قد وقعت على أراضي دولة أو سفينة أو طائرة مسجلة في هذا البلد العضو (دهشيري، آمنة، ٢٠١٤: ٤). فيما يتعلق بالولاية الإقليمية، باعتبار أنّ الجرائم الواقعة ضمن اختصاص المحكمة وقعت من جهة في أراضي العراق وسوريا، أو ما زالت تحدث في بعض الأحيان، ومن جهة أخرى، فإنّ دولتي العراق وسوريا ليستا أعضاء في النظام الأساسي للمحكمة، وبالتالي، فإن المحكمة لها اختصاص إقليمي لأنّها لا تتعامل مع جرائم داعش. بالطبع يمكن للمحكمة أن تنظر في الجرائم التي يرتكبها مواطنو الدول الأعضاء في أراضي دول غير أعضاء في سوريا أو العراق. (رضائي، ٨٤: ٢٠١٦).



### ٢-٣- الاختصاص الشخصي

وتنص المادة ٢٥ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على أنه "وفقاً لهذا النظام الأساسي، يكون للمحكمة اختصاص على جرائم الأشخاص الطبيعيين". لذلك، يجب أن يكون الأشخاص الذين يمكن للمحكمة أن تمارس الولاية القضائية عليهم أولاً أشخاصاً حقيقيين. لا يمكن الاستماع إلى المسؤولية الجنائية للكيانات القانونية وكذلك المسؤولية الجنائية للحكومات في المحكمة، يجب أن يكون عمر الشخص الطبيعي أكثر من ١٨ عاماً وقت ارتكاب جريمة بموجب اختصاص المحكمة. بالتوجه إلى مقررات البند الثاني من المادة ١٢ للمحكمة اختصاص على الجرائم التي ارتكبتها داعش ضمن الأراضي السورية والعراقية .

### ٢-٤- الاختصاص الموضوعي

وفقاً للقضايا التي أثبتت سابقاً ووفقاً للمادة ٥ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بجريمة الإبادة الجماعية والجريمة ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة الاغتصاب، فإن للمحكمة الجنائية الدولية ولاية قضائية على الجرائم المرتكبة من قبل داعش. (جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجريمة ضد الإنسانية) تدخل ضمن اختصاص هذه المحكمة .

### ٣- كيف يمكن تطبيق اختصاص المحكمة على جرائم داعش في سوريا

اعتمد تنظيم داعش منذ ظهوره كتنظيم مسلح في العراق وسوريا، على استخدام القتل والتدمير كسلاح لتحقيق أهدافه. وبهذه الطريقة ارتكب تنظيم داعش الإرهابي العديد من الجرائم الدولية. بغض النظر عن بعض المكونات العرقية والدينية في السكان المعرضين للهجمات في سوريا، مثل التركمان والمسيحيين والإيزيديين، فإنّ الجرائم التي يرتكبها تنظيم داعش بحقهم تشكل أمثلة على الجرائم ضد الإنسانية، لأنّ داعش يرتكب جرائم

ضدهم مثل القتل والخطف والاعتصاب والتهجير بطريقة واسعة ومنظمة، وبالنظر إلى الخصائص العرقية والدينية، يمكن اعتباره مثلاً على جريمة الإبادة الجماعية. وعليه، فإن الجرائم التي يرتكبها أعضاء الجماعة التكفيرية الإرهابية التابعة لداعش يمكن ملاحقتها أمام المحكمة الجنائية الدولية سواء من حيث الموضوع أو على المستوى الشخصي، لكن الحلول الممكنة لتفعيل اختصاص المحكمة في هذا المجال تعتمد على توافر واحد من الطرق الثلاث المنصوص عليها في الدستور، وهذه المحكمة لهذا الغرض، والتي سيتم النظر فيها بشكل أكبر.

#### أ- إحالة القضية من مجلس الأمن

تتمثل إحدى طرق فتح قضية لمحاكمة الجرائم الدولية الواقعة ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في إحالة حالة محددة إلى المحكمة الجنائية الدولية من قبل مجلس الأمن، والتي يبدو أنها تحتوي على قضايا تشمل ارتكاب الجرائم المذكورة أعلاه. وهذا ما ورد في الفقرة (ب) من المادة (١٣) من النظام الأساسي للمحكمة ونصها على النحو التالي: يجوز للمحكمة أن تمارس اختصاصها إذا كان مجلس الأمن، وفق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، قد أحال القضية إلى المدعي العام بغض النظر عن الدولة التي ارتكبت فيها واحدة أو أكثر من هذه الجرائم وما إلى ذلك. بناءً على نص هذه الفقرة، يمكن لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية بناءً على الفصل السابع من الميثاق، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى رفع العديد من القضايا المتعلقة بالجرائم التي ارتكبتها عناصر تنظيم الدولة الإسلامية في سوريا. كما أنه من الواضح أنّ مجلس الأمن في هذا الإجراء لن يحتاج إلى موافقة الحكومة السورية، وعدم عضوية الدولة التي وقعت فيها الجرائم، وكذلك عدم عضوية دول مرتكبي الجرائم. كي يسمح بتطبيق اختصاص المحكمة على هذه الجرائم. وتجدد الإشارة إلى أنّ مجلس الأمن يتخذ مثل هذا الإجراء بما يتماشى مع مسؤوليته في الحفاظ على السلم والأمن

الدوليين، لكن المحكمة تقرر كيفية ممارسة اختصاصها وفقاً لنظامها الأساسي ولوائحها الأخرى.

#### ب- التحقيقات تحت اشراف المدعي العام

وفقاً للمادة ١٣، الفقرة ج من النظام الأساسي للمحكمة، مُنح المدعي العام للمحكمة سلطة إجراء تحقيقات في الحالة أو الحالات التي يبدو فيها أنّ جريمة واحدة أو أكثر قد ارتكبت ضمن اختصاص المحكمة. يمكن للمدعي العام اتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الصدد، ووفقاً للمادة ١٥ من القانون، تخضع هذه السلطة لإشراف فرع المحاكمة. و استناداً إلى الفقرة ٢ من المادة ١٢ من النظام الأساسي، يمكن للمدعي العام أن يبدأ التحقيق إذا كان للمحكمة اختصاص إقليمي أو شخصي؛ بعبارة أخرى، لإثبات هذا الوضع، يجب أن تكون هناك ولاية قضائية شخصية أو ولاية قضائية إقليمية. لذلك، فيما يتعلق بالجرائم التي ارتكبتها عناصر داعش في سوريا، و بما أنّ الحكومة السورية ليست عضواً في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لا يمكن أن يكون عمل المدعي العام مرتبطاً بشكل مطلق بملاحقة الوضع في سوريا وجميع الجرائم المرتكبة. من قبل جميع المواطنين السوريين وغير السوريين.

ومع ذلك، فيما يتعلق بأعضاء داعش الذين هم من مواطني الدولة أو الدول التي قبلت النظام الأساسي للمحكمة وأصبحوا أعضاء في هذه المحكمة، هناك إمكانية للمدعي العام لمحاكمتهم. بمعنى آخر، لا يمكن للمدعي العام أن يتصرف على أساس الولاية القضائية للإقليم، ولكن يمكنه التصرف وفقاً لمعيار الاختصاص الشخصي فيما يتعلق ببعض الأشخاص الذين يرتكبون جرائم تحت اختصاص المحكمة؛ باعتبار أن الحكومة المتهمه بارتكاب جرائم هي عضو في المحكمة الدولية. لذلك، يمكن للمدعي العام أن يبدأ تحقيقه في وضع داعش.

### ج- إحالة الوضع من قبل الحكومات الأعضاء

في هذه الحالة، الأمر ليس بهذه الصعوبة ويمكن للدولة العضو أن تحيل إلى المحكمة حالة يبدو فيها أنّ جريمة واحدة أو أكثر ضمن اختصاص المحكمة قد ارتكبت وفقاً للفقرة أ من المادة ١٣ والمادة ١٤ من النظام الأساسي. يمكن للمحكمة ممارسة اختصاصها إذا كانت الفقرة (أ): واحدة على الأقل من الدول التي وقعت الجريمة المعنية في أراضيها هي عضو في النظام الأساسي للمحكمة، أو إذا كانت الجريمة قد ارتكبت على متن سفينة أو طائرة، توضح مكان تسجيل تلك السفينة أو الطائرة تابعة لدولة عضو في النظام الأساسي.

البند (ب): أو الحكومة التي يكون الشخص محل التحقيق أو المقاضاة من مواطنيها تكون عضواً في الدستور. لذلك، من أجل إحالة قضية من قبل دولة عضو والتمكن من النظر فيها من قبل المحكمة، يجب أن يكون هناك اختصاص شخصي أو اختصاص إقليمي، ولكن بالنظر إلى أن سوريا، التي كانت مكان جرائم داعش، ليست عضواً في المحكمة الجنائية الدولية، ونتيجة لذلك لا تملك المحكمة الاختصاص المكاني في هذه الحالة. وبناءً على ذلك، لا يمكن للدول الأعضاء في المحكمة إحالة وضع داعش إلى المحكمة بسبب جرائم ارتكبت في سوريا، ولكن إذا كان المتهم بهذه الجرائم من جنسية بعض الدول الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية، سيكون للمحكمة الجنائية الدولية ولاية قضائية شخصية، ولا توجد أي عقبات لممارسة المحكمة لاختصاصها في هذه الجرائم. (Hyeran, 2015: 39)

### خاتمة

تنظيم داعش أو الدولة الإسلامية في العراق والشام منظمة إرهابية كانت تمارس نشاطها الأساسي في العراق وسوريا. كما أنّ العديد من الجرائم التي ارتكبتها هذه المنظمة في سوريا هي جرائم دولية تخضع لأحكام المواد ٦ و ٧ و ٨ من النظام الأساسي

للمحكمة الجنائية الدولية. يُظهر تحليل تصرفات داعش مع التركيز على القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي أنّ انتهاك داعش للأحكام الأساسية للقانون الدولي أمر مؤكد ولا جدال فيه، وذو أبعاد واسعة جداً وغير إنسانية لدرجة أنّ ضرورة تحمل المسؤولية ومساءلة مرتكبيها. في حضور العدل يتضاعف. يعتبر التعامل مع الإفلات من العقاب أحد المبادئ الأساسية للقانون الجنائي الدولي. في دياجعة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تم التأكيد على أنّ ارتكاب الأفعال التي توفر العتبة اللازمة للمحاكمة في إطار أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي، لا ينبغي أن تظل بلا عقاب. إنّ مرتكبي هذه الجرائم مخالفون لأنظمة التي تشترك جميع الحكومات في حمايتها وتنفيذها، لذلك من واجب كل حكومة ممارسة اختصاصها الجنائي على المسؤولين والمشرفين على هذه الجرائم واتخاذ مثل هذا القرار، احترام تطبيق العدالة لضمان الحماية الدولية ضد منتهكي القيم الأساسية وأنظمة المجتمع الدولي.

ستكون إجراءات المحكمة لبدء التحقيق بحيث تدخل القضية حيز التنفيذ بإحدى الطرق الثلاث التالية:

- إحالة القضية على إحدى الدول الأعضاء إلى المحكمة.
- مجلس الأمن يطلب من المدعي العام إجراء تحقيق.
- يبدأ المدعي العام في جمع المعلومات والوثائق من السكان حول الجرائم التي وقعت ضمن اختصاص المحكمة. إذا كانت هناك، بحسب المدعي، أسباب وجيهة لبدء تحقيق رسمي، فإنه سيطلب بتشكيل محكمة ابتدائية. وبحسب الوثائق، تصدر هذه المحكمة الابتدائية الإذن ببدء النظر في القضية في المحكمة. هناك مسألة مهمة أخرى يجب أخذها في الاعتبار وهي أنه لكي يتم الاستماع إليها في المحكمة، يجب أن تكون المسألة مقبولة. هذا يعني أن الدعوى القضائية غير مقبولة إلا إذا كانت القضية مهمة وإذا لم يتم الاستماع إلى القضية في المحكمة المحلية أو لم يتم الاستماع إليها. بعد قبولها،

تؤخذ مسألة اختصاص المحكمة بعين الاعتبار. مما قيل، أصبح من الواضح أن المحكمة الجنائية الدولية لديها إمكانية ممارسة الولاية القضائية الشخصية على الرعايا الأجانب الذين ينتمون إلى داعش الذين أصبحت حكوماتهم أعضاء في النظام الأساسي للمحكمة. لذلك، يمكن للمحكمة أن تطلب محاكمة هؤلاء الأجانب ومحاكمتهم من قبل حكوماتهم، وإلا فإن المدعي العام، أو بناءً على طلب أي من الدول الأعضاء، أو مع الإحالة المفترضة للوضع من قبل مجلس الأمن، سوف تقوم بممارسة الاختصاص في هذا المجال.

الاحتمال الآخر الذي يمكن أن يوفر منصة لتطبيق اختصاص المحكمة هو أن الحكومة السورية، حتى لو لم تكن تنوي أن تكون عضواً في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، من خلال إصدار إعلان باختصاص المحكمة. تحديداً فيما يتعلق بالتعامل مع الجرائم التي ارتكبت في أراضي هذا البلد خلال فترة وجوده.

## المصادر

### الف - الفارسية

#### الكتب

١. حسين ميرمحمد صادقي، (١٣٩٣)، دادگاه كيفري بين المللي، نشر دادگستر، تهران.

#### المقالات

٢. جوافردي صاحب، دكتور مرتضي؛ رستگار مهجن آبادي، محمدباقر؛ (١٣٩٦)، «بررسي فرضيه نسل زدائي اينرديهاي عراق توسط داعش»، پژوهشهاي حقوق جزا و جرم شناسي بهار و تابستان ١٣٩٦ - شماره ٩.
٣. دهشيري. آمنه، (١٣٩٤)، «رسيدگي به جريم داعش در ديوان بين المللي كيفري: موانع و راهكارها»، دنياي اقتصاد، شماره ٣٦٧٣.
٤. رضائي. نژاد ايرج، (١٣٩٦) «صلاحيت ديوان كيفري بين المللي در جنائات ارتكاب اعضاء داعش، تحليل انتقادي گزارش دادستان ديوان»، فصلنامه مطالعات پليس بين المللي سال هفتم، شماره ٣١.
٥. زرنشان، شهرام، ميرجعفري، سيدحسين. (١٣٩٧) «قابليت تعقيب سران گروه تروريستي داعش در ديوان، كيفري بين المللي»، نشرية: حقوقي بين المللي دوره: - شماره: ٥٩.
٦. ژاك فرانسيسون، ترجمه اردبيلي: محمد علي، (١٣٦٥)، جنائات جنگي و جنايات عليه بشريت، حقوقي بين المللي، شماره ٧، زمستان ٦٥ تهران.
٧. عسكري، و مسعودي. (١٣٩٥)، «تخريب ميراث فرهنگي سوريه توسط داعش و راهكارهاي مقابله با آن در حقوق بين المللي». مجله حقوقي بين المللي، شماره (٥٨).
٨. گلستاني، فاطمه، (١٣٩٥) امكان سنجي محاکمه اعضاء گروه داعش از منظر حقوق بين المللي كيفري، پايان نامه در دانشگاه قم - دانشكده حقوق و علوم سياسي.
٩. لساني، بدائي امناب، امكان رسيدگي به جنائات داعش در ديوان كيفري بين المللي از ديدگاه حقوق بين المللي (١٣٩٤: ٧).

### ب- العربية

#### الكتب

١٠. أبو الخير أحمد عطية، (١٩٩٩)، المحكمة الجنائية الدولية الدائمة (دراسة النظام الاساسي المحكمة و للجرائم التي تختص المحكمة بالنظر فيها) دار النهضة العربية، دون رقم طبعة، مصر.

## ٧٩ | إمكانية محاكمة جرائم داعش في سوريا أمام المحكمة الجنائية الدولية

١١. علي يوسف الشكري، (٢٠٠٥)، القانون الجنائي الدولي في عالم متغير، إيتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر.

### المقالات

١٢. تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، حكم الرعب الحياة في ظل الدولة الإسلامية في العراق والشام (٢٠٢٠).
١٣. عصام عابدين (٢٠١٥) الاختصاص الزمني للمحكمة الجنائية الدولية في الحالة الفلسطينية
١٤. يوسف صفي، عفاف شارف (٢٠١٥) الاختصاص الموضوعي للمحكمة الجنائية الدولية .
١٥. عبد الحميد، محمد، (في الفترة من ٦-٧ ديسمبر، ٢٠١٨)، دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان بمواجهة الجرائم ضد الانسانية، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر "حقوق الانسان، جامعة اسطنبول، تركيا.

### ب . الانجليزية

16. Abresch, W(2005)., "A Human Rights Law of Internal Armed Conflict: The European Court of Human Rights in Chechnya", Center for Human Rights and Global Justice Working Paper, Extrajudicial Executions Series, No. 4.
17. Hyeran Jo. (2015). Compliant Rebels Rebel Groups and International Law in World Politics, Cambridge University Press.
18. Lane, Lottie. (2016), "Mitigating Humanitarian Crises During Non-International Armed Conflicts — The Role of Human Rights and Ceasefire Agreements", Journal of International Humanitarian Action,
19. Nail McCarthy, "Where Syria & Iraq's Foreign Fighters Come From" Oct 9, 2015. Available at: <https://www.statista.com/chart/3866/where-syria-and-iraqs-foreign-fighters-come-from/>
20. Pellet, Alain (1992), "The Opinions of the Badinter Arbitration Committee A Second Breath for the Self-Determination of Peoples", EJIL.
21. Poecuator V. Jean-Paul Akayesu, Case No. ICTR-96-4-T, ICTR T. CH. I, 2 SEPT. 1998, Attorney General Of Israel v. Eichman, District Ct. Of Jerusalem (11 des. 1691) 36 ILR 5 .
22. Report of UN about "UN human rights panel concludes ISIL is committing genocide against yazidi, available at: [www.un.org](http://www.un.org)
23. Review conference the rome statute of the international criminal court.
24. Samuel Smith, "UN Report on ISIS: 24000 killed, Injred by Islamic State: children used as Soldiers, Women Sold as sex Slaves" the Christian Post (oct. 9, 2014), <http://www.ChristianPost.Com/news/un-report-on-isis-24000-killed-injured-by-islamic-statechildren-used-as-soldiers-women>.
25. Truth and reconciliation commission of south Africa report (1998)vol.1.
26. Uk general assembly ,(2015,march 13) .report of the office of the united nation high commissioner for human rights situation in Iraq in the light of abuses ,para 16, A/HRC/28/18, [www.securitycouncilreport.org](http://www.securitycouncilreport.org).

### ت - مواقع الكترونية

27. <http://irampress.com>.
28. <http://time.com/4549266/isis-civilians-massacre-mosul-offensive/>> 20.08.17(visited: 30/08/2023).
29. <https://www.iranintl.com/202206292575>. <http://www.google.com/ump/s/middlesstpvc.com>
30. <https://www.un.org>
31. <https://www.sana.sy/?p=160094>



## Sources

1. Abdul Hamid, Muhammad, (from December 6-7, 2018), The Role of the International Criminal Court in Protecting and Promoting Human Rights in the Face of Crimes against Humanity, a research paper presented to the "Human Rights" conference, Istanbul University, Turkey.
2. Abu Al-Khair Ahmed Attia, (1999), The Permanent International Criminal Court (A Study of the Statute of the Court and the Crimes that the Court has the Jurisdiction to Consider), Dar Al-Nahda Al-Arabiya, without an edition number, Egypt.
3. Ali Youssef Al-Shukri, (2005), International Criminal Law in a Changing World, Etrak Publishing and Distribution, First Edition, Egypt.
4. Askari, and Masoudi. (2016), "Destruction of Syria's cultural heritage by ISIS and strategies to deal with it in international law". International Legal Journal, number (58).
5. Dashiri. Amina, (2014), "Dealing with ISIS crimes in the International Criminal Court: Obstacles and Solutions", Duniyai Ekhtaz, No. 3673.
6. Golestani, Fatemeh, (2015) Feasibility assessment of the trial of ISIS group members from the perspective of international criminal law, thesis at Qom University - Faculty of Law and Political Science.
7. Issam Abdeen (2015) The Temporal Jurisdiction of the International Criminal Court in the Palestinian Case
8. Jacques Francion, translated by Ardabili: Muhammad Ali, (1365), war crimes and crimes against humanity, International Law, No. 7, Winter 65, Tehran.
9. Javanmardi Sahib, Dr. Morteza; Rastgar Mahjunabadi, Mohammad Bagher; (2016), "Investigation of the hypothesis of the genocide of the Yazidis of Iraq by ISIS", criminal law and criminology research spring and summer 2016 - number 9.
10. Lasani, Badai Amanab, the possibility of dealing with the crime of ISIS in the International Criminal Court from the point of view of international law (2014: 7).
11. Rezaei. Nejad Irch, (2016) "The competence of the International Criminal Court in the crime committed by ISIS members, a critical analysis of the court prosecutor's report", International Police Studies Quarterly, 7th year, number, 31.
12. \* Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic, The Rule of Terror Life Under the Islamic State in Iraq and the Levant (2020).
13. \* Youssef Safia, Afef Sharif (2015) The Subject Matter Jurisdiction of the International Criminal Court.
14. \*- Zaranshan, Shahram, Mirjafari, Seyed Hossein. (2017) "The possibility of prosecuting the leaders of the ISIS terrorist group in the International Criminal Court", Journal: International Law, Volume: - Number: 59.
15. Hossein Mir Mohammad Sadeghi, (2013), International Criminal Court, Justice Publishing House, Tehran.